

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٣٧٥ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الجيزة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٨/٢٠ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ١٤١١٣ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم شرطة العجوزة

للنظر فى أمر حبس كل من المتهمين (أحمد جمال الدين بحر ، محمد ذكى عبد العليم)

واستئنافه ، إلى قاعة المحاكمات الجديدة بقطاع ٦ أكتوبر ، بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٣/٨/٢٠١٤

صدر فى ٢١/٨/٢٠١٤

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر